وعليه ابلغكم بهذا الاعلان انه في حالة عدم قيامكم بتسجيل اية اموال غير منقولة عائدة لكم في القرية المذكورة في دائرة تسجيل مادبا خلال خمس سنوات من التاريخ المبين اعـــلاه فان رسوم التسجيل الواجب استيفاؤها عن تلك الاموال غير المنقولة ستحسب مضاعفة عند تسجيلها .

اعلان

الى مخاتير واهالي قرية القريات

ليكن معلوما لديكم بانه وفقا لاحكام المادتين ٣ و ٤ من نظام تسوية الاراضي رقم (١) لسنة ١٩٤٢ تعتبر سجلات الاموال غير المنقولة العائدة لقريتكم مفتوحة في دائرة تسجيل مادبا في اليوم الثامن من شهر حزيران سنة ١٩٥٠.

وعليه ابلغكم بهذا الاعلان انه في حالة عدم قيامكم بتسجيل اية اموال غير منقولة عائدة لكم في القرية المذكورة في دائرة تسجيل مادبا خلال خمس سنوات من التاريخ المبين اعلاه فان رسوم التسجيل الواجب استيفاؤهـــا عن تلك الاموال غير المنقولة ستحسب مضاعفة عند تسجيلها .

أعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم الخامس من شهر تموز سنة ١٩٥٠ .

الوصف : عموم اراضي قرية عنيبه من قرى بني حسن التابعة قضاء جرش مع عموم الاراضي الواقعة بين اراضي القرية المذكورة ونهر الزرقاء والمحدودة شرقا الحد الشرقي من ـ ط القصمة ، شمالا حدود قرية عنيبه ، غربا حدود السوط المشمول بتسوية قرية الكفير جنوبا وادي الزرقا .

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المـذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجوداً في قرية عنيبه .

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء أكان الحق معترفا به او متنازعاً فيه .

٢٧ ـ ٦ ـ ١٩٥٠

ج.ف ولبول
مدير الاراضي والمساحة

الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : يوم الاربعاء في ٤ شوال سنة ١٣٦٩ الموافق ١٩ تموز سنة ١٩٥٠ العدد ١٠٢٨



القوانين والانظمة	٣٧٣
الانعامات	٣٧٣
علاوة غلاء المعيشة	٣٧٣
الجنسية الاردنية	٣٧٣
الموظفون	٣٧٤ ـ ٣٧٥
الاستملاك	٣٧٦ ـ ٣٧٧
الاعلانات	٣٧٨ ـ ٣٨٣
طلب تصفية شركات	٣٨٣ ـ ٨٨٥

القوانين والأنظمة

اعلان

صادر بمقتضى المادة (٥٣) من الدستور

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ١٥٣ بتاريخ ١٩–٦–١٩٥٠ والمتضمن سحب القانون رقم – ٣٩ لسنة ١٩٤٩ المنشور في العدد ٩٩٠ من الجريدة الرسمية واعلان بطلان نفاذه وذلك لسبب رده من مجلس الامة .

رئيس الوزراء
سعيد المفتي

الانعامات

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على المصور الخاص السيد يعقوب بريان بوسام الاستقلال من الدرجة الثالثة.

علاوة غلاء المعيشة

قرر مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ – ٦ – ١٩٥٠ الموافقة على ان توزع علاوة غلاء المعيشة الاضافية المرصودة في موازنة السنة المالية الحاضرة على اساس ٢٥ ٪ من كامل علاوة غلاء المعيشة التي يتقاضاها كل موظف من الموظفين الملكيين على ان لا يستفيد من هذه العلاوة اصحاب الفخامة والسماحة والمعالي رئيس الوزراء والوزراء وحضرات النواب والاعيان ورؤساء الدوائر الذين رفعوا الى درجات خصوصية وان يعتبر هذا التوزيع من تاريخ ١–٤–٩٥٠

الجنسية الاردنية

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على منح سمو الداماد عثمان حامي وحرمه الجنسية الاردنية بالتجنس
٢ – قرر مجلس الوزراء العالي بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢ – ٦ – ١٩٥٠ الموافقة على منح كل من السيدين محمد نوري محمد نظلي ومطرب منيخ حناج البلعة والانسة اسعاف الحبال الجنسية الاردنية بالتجنس .
٣ – قرر مجلس الوزراء العالي بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩ – ٦ – ١٩٥٠ السماح للمدعو عزت توفيق الملاح بالتخلي عن جنسيته الاردنية ليتجنس بالجنسية السورية .
٤ – قرر مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢ – ٦ – ١٩٥٠ الغاء الجنسية الاردنية التي يحملها المدعو علي محمد العقاد .

الموظفون

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار المجلس القضائي رقم (١٣٣) بتاريخ ٢٤ – ٦ – ١٩٥٠ المتضمن الترفيعات التالية : –
١ – ترفيع كل من وكيل وزارة العدلية علي بك مسمار ورئيس محكمة الاستئناف موسي بك الساكت الى درجة خصوصية اعتباراً من ١ – ٤ – ١٩٥٠ .
٢ – ترفيع عضوي محكمة الاستئناف بشير بك الشريقي وعبد الله بك نصير الى الدرجة الثانية اعتباراً من ١ – ٤ – ١٩٥٠ .
٣ – ترفيع كل من النائب العام سابا بك العكشة ورئيس محكمة عمان البدائية صلاح بك طوقان ورئيس محكمة اربد البدائية بهجت بك التلهوني الى الدرجة الثانية اعتباراً من ١ – ٤ – ١٩٥٠ .
٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي المتضمن تعيين السيد راضي عبد الهادي لوظيفة معلم من الدرجة الخامسة .
٣ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي المتضمن ما يلي : –
١ – ترفيع وكيل وزارة المعارف صباح بك الروسان الى درجة خصوصية من تاريخ ١ – ٤ – ١٩٥٠ .
٢ – ترفيع كل من السيدين سعيد الحسن وجريس القسوس الموظفين في وزارة المعارف الى الدرجة السادسة من تاريخ ١ – ٤ – ١٩٥٠ .
٤ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي المتضمن ترفيع وكيل وزارة الزراعة نصوح بك الطاهر الى درجة خصوصية من تاريخ ١ – ٤ – ١٩٥٠ .
٥ – صدرت الارادة الملكية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي المتضمن ترفيع وكيل وزارة الداخلية رياض بك المفلح الى درجة خصوصية من تاريخ ١ – ٤ – ١٩٥٠ .
٦ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي المتضمن ما يلي : –
١ – ترفيع وكيل وزارة البرق والبريد محمد علي بك رضا الى درجة خصوصية من تاريخ ١ – ٤ – ١٩٥٠ .
٢ – ترفيع مفتش البريد العام عبد المجيد بك مرتضى الى الدرجة الرابعة من تاريخ ١ – ٧ – ١٩٥٠ .
٧ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي المتضمن ما يلي : –
١ – ترفيع مدير الشرعية فضيلة الشيخ حمزة افندي العربي الى درجة خصوصيه من تاريخ ١ – ٤ – ١٩٥٠
٢ – ترفيع المفتي العام فضيلة الشيخ محمد افندي فال البيضاوي الى الدرجة الرابعة من تاريخ ١ – ٤ – ١٩٥٠
٣ – ترفيع قاضي السلط فضيلة الشيخ عبدالله زيد الكيلاني الى الدرجة الخامسة من تاريخ ١ – ٤ – ١٩٥٠
٤ – ترفيع قاضي مادبا الشرعي فضيلة الشيخ عبد الفتاح المفلح الى الدرجة السادسة من تاريخ ١ – ٤ – ١٩٥٠
٥ – ترفيع قاضي جرش الشرعي فضيلة الشيخ محمد صالح الزعبي الى الدرجة السادسة من تاريخ ١ – ٤ – ١٩٥٠
٨ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي المتضمن تعيين عزمي بك النشاشيبي لوظيفة مدير مكتب الارتباط الخارجي في القدس وعضو للجنة المختلطة للهدنة من الدرجة الثالثة من تاريخ ١ – ٧ – ١٩٥٠
٩ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم (١٦١) بتاريخ ٢٢–٦–١٩٥٠ المتضمن تعيين محمد اديب بك العامري سكرتيراً عاماً في وزارة الخارجية من الدرجة الثالثة من تاريخ ١–٧–١٩٥٠
١٠ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي المتضمن ترفيع سكرتير مجلس الامة عبد الحليم بك عباس الى الدرجة الرابعة من تاريخ ١–٤–١٩٥٠

هكذا في الاصل

١١ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي المتضمن ترفيع بعض موظفي دائرة البرق والبريد التالين :ـ

١ ـ رئيس قسم المحاسبة السيد مطانس قعوار الى الدرجة الخامسة ونقله لوظيفة مفتش بريد من تاريخ ١-٧-١٩٥٠

٢ ـ مساعد مهندس الخطوط الداخلية السيد فوزي البيات الى الدرجة الخامسة من تاريخ ١-٧-١٩٥٠

٣ ـ مساعد مهندس الخطوط الخارجية السيد شاهد اسماعيل الى الدرجة الخامسة من تاريخ ١-٧-١٩٥٠

٤ ـ مدير مكتب بريد عمان السيد جميل شقم الى الدرجة السادسة من تاريخ ١-٧-١٩٥٠

٥ ـ مراقب الهاتف السيد سليمان البخيت الى الدرجة السادسة ونقله الى وظيفة رئيس قسم المحاسبة من تاريخ ١-٧-١٩٥٠

١٢ـانتدب بشير بك خير الامين الثاني لصاحب الجلالة الملك المعظم لوظيفة مساعد محافظ العاصمة .

١٣ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قبول استقالة السيد رفعت الهباب مدير دائرة الشؤون الاجتماعية في الضفة الغربية من تاريخ ٣٠-٦-١٩٥٠ .

١٤ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع التلاميذ العسكريين المدرجة اسماؤهم بادناه الى رتبة مرشح ضابط من التاريخ المبين مقابل اسم كل منهم :

السيد ضافي موسى الجمعاني من بني حميده اعتبارا من ٨-١٢-١٩٤٩

السيد عصام احمد صدقي بك الجندي من عمان اعتبارا من ١١-١٢-١٩٤٩

السيد غازي فهد العربيات من السلط اعتبارا من ١٢-١٢-١٩٤٩

السيد محمد مختار يحيى من عمان اعتبارا من ١٣-١٢-١٩٤٩

١٥ـوافق سماحة قاضي القضاة على ما يلي :ـ

١ ـ ترفيع كاتب ديوان قاضي القضاة السيد روحي عطية الى الدرجة الثامنة اعتبارا من ١-٧-١٩٥٠

٢ ـ ترفيع كاتب محكمة اربد الشرعية السيد محمد موسى الريان الى الدرجة التاسعة اعتبارا من تاريخ ١-٧-١٩٥٠

١٦ـوافق معالي وزير الداخلية على تعيين السيد صليبا فرح المدانات كاتباً فى وزارة الداخلية من الدرجة العاشرة اعتباراً من ١-٧-١٩٥٠

١٧ـوافق معالي وزير الداخلية على التعيينات التالية في دائرة الصحة :ـ

١ ـ تعيين الممرضة القانونية الآنسة لومي يوسف من الدرجة التاسعة اعتبارا من ١٥-٧-١٩٥٠

٢ ـ تعيين المصور السيد رفقي حنون من الدرجة التاسعة اعتبارا من ١-٧-١٩٥٠

٣ ـ تعيين السيد كامل جميل شعبان لوظيفة كاتب من الدرجة العاشرة اعتباراً من ١٥-٧-١٩٥٠

٤ ـ تعيين السيد سالم مصطفى لوظيفة مأمور صحة من الدرجة العاشرة اعتباراً من ١٥-٧-١٩٥٠

١٨ ـ يعتبر عمل السيد محمود صلاح سكرتير لجنة الاستيراد والتصدير منتهياً بسبب الغاء وظيفته .

الاستملاك

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ١٤٠ بتاريخ ١٥ ـ ٦ ـ ١٩٥٠ المتضمن ما يلي:

١ ـ اعتبار استملاك اقسام الابنية المبينة مساحاتها واسماء اصحابها في ادناه من اجل دمجها في السعة المقررة للشارع العام السفلي بحي القبرطاي وفق مخططه العمومي المصدق مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

ارض منشأ عليها بناء	ساحـــة	
متر مربع	سم متر مربع	اسم صاحب الملك
٧٠		السيد عادل الصفدي
١٢٠		السيد صادق البطيخي
٣		السيد نوري الرواس
٧١		السيد باط حينا
٥١	٤٥ ٢	السادة سامي عصفور وشركاه

٢ ـ اعتبار استملاك ما مساحته (٢٤) متراً مربعاً من الارض المنشأ عليها بناء و (٧٨) متراً مربعاً من الارض الخالية من ملك السيد زاهد ابي الراغب بغية دمجها في السعة المقررة لشارع المحطة وفق مخططه العمومي مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

◆◆◇◇◆◆

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ١٦٨ بتاريخ ٢٢ ـ ٦ ـ ١٩٥٠ المتضمن اعتبار استملاك (٢١) دونماً و (٩٣٤) متراً مربعاً من القطعة رقم (٢) من حوض رقم (٤) من اراضي اربد المسجلة باسم السيد موسى العواد حجازي و (٣) دونمات و (٢٠٥) امتار مربعة من القطعة رقم (٥١) من حوض رقم (٤) المسجلة باسم السادة عليان واحمد ولدي عبد الرحيم ابو السمن ، ودونماً واحداً و (٧٩٨) مترا مربعاً من القطعة رقم (٢) من حوض رقم (٤) المسجلة باسم السيد علي المصلح الشعار ، من اجل ضمها جميعاً لارض المقبرة الاسلامية الواقعة في الجهة الشمالية من بلدة اربد وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ .

◆◆◇◇◆◆

اعلان

نعلن بمقتضى احكام البند آ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بان بلدية العاصمة عازمة بعد مضي (١٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاك ما مساحته (١٦١) متراً مربعاً من ارض السيد ناجي حسين القطب بغية دمج هذه المساحة في السعة المقررة للشارع العام بحي المصاروة كما يقضي بذلك مخططه العمومي المصدق مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله .

٢٦ ـ ٦ ـ ١٩٥٠

رئيس بلدية العاصمة
هزاع المجالي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند آ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بأن بلدية العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاك ما مساحته (١٦٠) متراً مربعا من ارض السيد ابراهيم عودة الله الحاو بغية دمجها في السعة المعينة للشارع العام بجبل عمان الجديد كما يقضي بذلك مخططه العمومي المصدق مشروعاً للنفع بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله .

١٩٥٠ – ٧ – ٥

رئيس بلدية العاصمة
(هزاع المجالي)

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند آ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بان بلدية العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم الطلب اللازم الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاك مساحات الاراضي التالية :

س	متر مربع	
	٣٤٧	من القطعة رقم ٣٦٣ من ارض السيد عبدالله احمد ابي شام
٥٠	٣٩١	من القطعة رقم ٣٦٧ من ارض السيد عبدالله احمد ابي شام
	٣٤٧٠	من القطعة رقم ٣٦٦ من ارض السيد احمد محمد ابي شام
	٣٨٦٠	من القطعة رقم ١١٢٨ من ارض السيد احمد محمد ابي شام

بغية دمج مواقعها في السعة المعينه للشارع العام بجبل عمان الجديدة كما يقضي بذلك مخططه العمومي المصدق مشروعا للنفع العام بالمعني المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله .

١٩٥٠ – ٧ – ٣

رئيس بلدية العاصمة
(هزاع المجالي)

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومن اجل المقاصد الوارد ذكرها في المادة (٢٨) من القانون رقم (٣٨) لسنة ١٩٤٦ (قانون ينص على مراقبة المياه) اعلن بانني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ساقدم الى مجلس الوزراء العالي طلباً بعقد ابرام قرار بان مشروع استملاك ما مساحته (٢٤) دونما و (٤٤٧) مترا مربعاً من القطعة رقم (٦) من حوض العزبة رقم (١) من اراضي قرية العزبة من غور الاربعين لاقامة مشروع الري في وادي زقلاب عليها مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك .

ج . ف . ولبول
مدير الاراضي والمساحة

الاعلانات

اعلانات صادرة بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

* يعلن مخزن التجهيزات العربي المسجل لدى وزارة العدلية بتاريخ ٢٨ – ١٢ – ١٩٤٩ ، انسحاب السيد رياض الجفة اعتباراً من ١٥ – ٦ – ١٩٥٠ ، وقد اخذ السيد سيف الدين مراد على عاتقه جميع المسؤوليات المتعلقة بهذا المخزن .

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثاني والعشرين من شهر حزيران سنة ١٩٥٠ الشركة المسماة (شركة التأمين ثيمس اند مرسي مارين انشورانس كومباني ليمتد) وفقاً للبيانات التالية :—

اسم الشركة التجاري	شركة التأمين ثيمس اند مرسي مارين انشورانس كومباني ليمتد
اسماء وعناوين مديري الشركة	ي.ر. هوجس — «هلث فيلد» ويللاستون شيشير . اي اوك ر. باركر — «اوك كوتيدج» برومبورو ، شيشير . اي ك. بارنيس — «دورستون» هيسوول ، شيشير . س.ت.ج كريبس — «ذي ستبلز» ٣ لينيت لين ، لفربول ، ١٧ . ب.ر. اينجلند — ٤ كامبير تيراس ، لفربول ، ١ . سرجون ر. هوبهوس م.س. — «هاي باستورز» موسلي هل لفربول ، ١٨ . ف. سي. ماكسويل — كراكستون وود ، ليد شام ، شيشير . سرجون ن. نيكولسون بارت ، س.اي.اي. — «بروك هوس» ، بار كجيت ويرال ، شيشير . كول. اي. سي. تود ، س. ب. اي. ، ت. د. ل. — « ميريتون كرينج » موسلي هل لفربول ، ١٨ .
مركز الشركة	عمان .
راس مال الشركة المقرر والمدفوع	٥٠٠٠٠٠ جنيه استرليني مقسوما الى مائة الف سهم بقيمة خمسة جنيهات استرليني كل سهم .
اسماء وعناوين المفوضين بتمثيل الشركة في المملكة الاردنية الهاشمية	توفيق قطان ص.ب رقم (١) — عمان .
اعمال الشركة	القيام باعمال التأمين البحري .

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم التاسع والعشرين من شهر حزيران سنة ١٩٥٠ الشركة المسماة (شركة نقليات وباصات وتكسيات ناعور المحدودة) وفقا للبيانات الموضحة تالياً :

اسم الشركة	شركة نقليات وباصات تكسيات ناعور المحدودة .
اسماء الشركاء	الحاج باكير اسحق ، يعقوب اسحق ، غالب محمود الشربجي ، عايد نعمات ـ اردنيون .
مركز الشركة	ناعور ويجوز فتح فروع لها في انحاء المملكة الاردنية الهاشمية .

اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	الحاج باكير اسحق .
رأس مال الشركة	٣٦٠٠ جنيه فلسطيني .
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	٢٩ – ٦ – ١٩٥٠ ولمدة عشر سنوات من هذا التاريخ .
اعمال الشركة	تسيير السيارات على اختلاف انواعها بين ناعور وعمان وبالعكس والاتجار بكل ما له علاقة باعمال السيارات .

••○○••

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثامن والعشرين من شهر حزيران سنة ١٩٥٠ الشركة المسماة (الشركة الشرقية للسيارات) وفقاً للبيانات الموضحة تالياً :

اسم الشركة	الشركة الشرقية للسيارات
اسماء الشركاء	سبيرو حداد وجودت شعشاعة ويوسف مارتو – اردنيون .
مركز الشركة	عمان .
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	جميع الشركاء مجتمعين ومنفردين .
واس مال الشركة	١٥٠٠٠ جنيه فلسطيني .
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١ – ١ – ١٩٥٠ ولاجل غير مسمى .
اعمال الشركة	أ – القيام باشغال تجارة السيارات والتركات والتراكتورات والادوات والآلات الزراعية وسائر وسائل النقل واطارات الكاوتشوك والزيوت والبطاريات والقطع ولوازم السيارات على اختلاف انواعها . ب – القيام باشغال تجارة الراديوات والثلاجات وجميع الالات الكهربائية ولوازم الراديوات والكهرباء على اختلاف انواعها .

••○○••

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثامن والعشرين من شهر حزيران سنة ١٩٥٠ الشركة المسماة (شركة شكري سابا واولاده) وفقاً للبيانات الموضحة تالياً :–

اسم الشركة	شكري سابا واولاده
اسماء الشركاء	نعيم شكري سابا وتوفيق شكري سابا وجورج شكري سابا وشفيق منصور اردنيون
مركز الشركة	عمان .
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	اي من السادة نعيم شكري سابا وشفيق منصور مجتمعين .
رأس مال الشركة المقرر	١٠٠٠٠ جنيه فلسطيني .
رأس مال الشركة المدفوع	٣٠٠٠ جنيه فلسطيني
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١–١–١٩٥٠ ولاجل غير مسمى
اعمال الشركة	(أ) اشغال التجار والوكلاء والسماسرة والمستوردين والمصدرين والبائعين

والمتعهدين بالجملة والمفرق في جميع اصناف الخشب والحديد والاسمنت والادوات الصحية وادوات الكهرباء والادوات الحديدية وكافة انواع مواد البنـــاء وفي اصناف الاثاث وغيرها من البضائع التي يتعامل بها عادة هؤلاء التجار .
(ب) القيام بجميع الاعمال التجارية والصناعية واشغال المتعهدين والمستوردين والمصدرين ووكلاء الفبارك والوكالات التجارية والصناعية .

فاحصو الحسابات	السادة سابا وشركاهم (محاسبون وفاحصو حسابات)

••○○••

* تعلن شركة المواد الزراعية المحدودة المسجلة في وزارة العدلية في اليوم الثاني عشر من شهر حزيران سنة ١٩٤٨ والمعلن عنها في العدد ٩٥١ الصادر بتاريخ ١ تموز سنة ١٩٤٨ بانها قد زادت رأس مالها عشرة الاف سهم وبذلك اصبح رأس مال الشركة مكون من عشرين الف سهم منها اربعة آلاف سهم تأسيس وستة عشر الف سهم عادي .

••○○••

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثاني والعشرين من شهر حزيران سنة ١٩٥٠ الشركة المسماة (الشركة العربية المحدودة) وفقاً للبيانات الموضحة تالياً :–

اسم الشركة	الشركة العربية المحدودة
اسماء الشركاء	ابراهيم يوسف الطاهر وعبد المجيد ابراهيم حجازي وزكريا يوسف الطاهر ومحمد يوسف الطاهر وعوني ابراهيم حجازي والسيدة بدرية توفيق الخولي حرم المرحوم يوسف الطاهر – اردنيون .
مركز الشركة	عمان ويمكن فتح فروع لها في جميع انحاء المملكة الاردنية الهاشمية والبلاد العربية المجاورة .
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	ابراهيم يوسف الطاهر وعبد المجيد ابراهيم حجازي مجتمعين .
رأس مال الشركة	٧٢٠٠٠ جنيه فلسطيني
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١٥–٦–١٩٥٠ ولمدة ستة اشهر قابلة للتجديد
اعمال الشركة	جميع انواع المقاولات واعمال التجارة والصناعة والزراعة والاستيراد والتصدير

••○○••

* تعلن شركة المصالح التجارية المحدودة المسجلة في وزارة العدلية في اليوم التوسع والعشرين من شهر كانون الاول سنة ١٩٤٩ ، والمعلن عنها في العدد ١٠٠٨ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦ – ١ – ١٩٥٠ ، انسحاب السيدين جبرا بدفيان ونصري متحار من الشركة اعتباراً من ١ – ٦ – ١٩٥٠ ولم يبق لهما اية علاقة في الشركة المذكورة .

••○○••

* تعلن ارسالية «الاليانس المسيحية» المسجلة في وزارة العدلية في اليوم الثاني والعشرين من شهر شباط سنة ١٩٢٧ تعيين القس دونالد وود ممثلا لها في المملكة الاردنية الهاشمية اعتباراً من شهر تشرين الاول سنة ١٩٤٩ .

* تعلن شركة انتاج الطحينة والسيرج والحلاوة المسجلة في وزارة العدلية تحت رقم ١٠١٧ بتاريخ ١٨ - ٤ - ١٩٥٠ والمعلن عنها في العدد ١٠٢٢ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١ - ٥ - ١٩٥٠ انسحاب السادة سليم عبد الرحيم وعبد الحي عبد الرحيم من الشركة اعتباراً من ١ - ٧ - ١٩٥٠ ولم يبق للمذكورين اية علاقة في الشركة .

◆◆◇◇◆◆

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الخامس من شهر تموز سنة ١٩٥٠ لشركة المسماة (شركة المعهد الوطني لفن التجارة واللغات) وفقاً للبيانات الموضحة تالياً : —

اسم الشركة	المعهد الوطني لفن التجارة واللغات
اسماء الشركاء	يوسف نعواس — اردني سمعان نعواس —
مركز الشركة	عمان ، ويجوز فتح فروع لها في مدن المملكة الاردنية الهاشمية الاخرى .
رأس مال الشركة المقرر	٨٠٠ دينار
رأس مال الشركة المدفوع	٨٠٠ دينار
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	يوسف نعواس منفرداً
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	٥ - ٧ - ١٩٥٠ ولاجل غير مسمى
أعمال الشركة	معهد لتدريس المواد التجارية واللغات الاجنبية والمواد المطلوبة للامتحانات المدرسية والعالية .

◆◆◇◇◆◆

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الخامس من شهر تموز سنة ١٩٥٠ الشركة المسماة (شركة الحاج رفيق ومحمد خرفان) وفقاً للبيانات الموضحة تالياً : —

اسم الشركة	شركة الحاج رفيق ومحمد خرفان
اسماء الشركاء	الحاج رفيق خرفان — اردني محمد خرفان — اردني
مركز الشركة	عمان
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	محمد خرفان منفرداً
رأس مال الشركة	٧٠٠٠ دينار
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١ - ٧ - ١٩٥٠ ولاجل غير مسمى
اعمال الشركة	التجارة على اختلاف انواعها والاستيراد والتصدير وبيع وشراء البضائع والحبوب واستملاك الاراضي واقامة البناء عليها واستغلالها

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الخامس والعشرين من شهر حزيران سنة ١٩٥٠ الشركة المسماة (شركة الاتحاد لمواد البناء) وفقاً للبيانات الموضحة تالياً :—

اسم الشركة	شركة الاتحاد لمواد البناء
اسماء الشركاء	سعيد ملص (سوري) فوزي باطا وسالم باطا ومحمد باطا وراغب باطا وعوني باطا وحمدي باطا ومحمود القطان وسعيد باطا — اردنيون
مركز الشركة	عمان .
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	اي من السادة سعيد ملص ومحمود القطان مع اي من السادة حمدي باطا وسالم باطا مشتركين .
راس مال الشركة المقرر	٢٠٠٠٠ جنيه فلسطيني
راس مال الشركة المدفوع	١٠٠٠٠ جنيه فلسطيني
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١-٢-١٩٥٠ ولاجل غير مسمى
اعمال الشركة	ان تتعاطى في المملكة الاردنية الهاشمية او في الخارج اشغال التجارة والوكلاء والسماسرة والمستوردين والمصدرين والبائعين والمتعهدين بالجملة وبالمفرق في جميع اصناف الخشب والحديد والاسمنت والادوات الصحية وادوات الكهرباء والادوات الحديدية وكافة انواع مواد البناء وفي اصناف الاثاث والبضائع الجلدية وغيرها مع البضائع التي يتعامل بها عادة هؤلاء التجار .
فاحصو الحسابات	سابا وشركاهم (محاسبون وفاحصو حسابات)

◆◆◇◇◆◆

اعلان رقم ٨

عملا بالصلاحية المخولة الي بموجب المادة ١٧ من قانون امراض الحيوانات لسنة ١٩٢٦ ، اعلن ان قضاء الكرك خال من مرض الحمى القلاعية .

٨-٧-١٩٥٠

وزير الزراعة
راغب النشاشيبي

◆◆◇◇◆◆

الرقابة الطبية

فرضت الرقابة الطبية على القادمين من بومباي الى المملكة الاردنية الهاشمية بطريق الجو ضد الكوليرا اعتبارا من ٢٢-٦-١٩٥٠

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

١ ـ يعلن ان عمل التسويه للاراضى الموصوفة ادناه سيبدا في اليوم الخامس من شهر تموز سنة ١٩٥٠

الوصف: عموم اراضي قرية عنيبة من قرى بنى حسن التابعة قضاء جرش مع عموم الاراضي الواقعة بين اراضي القرية المذكورة ونهر الزرقاء والمحدودة شرقاً الحـــد الشرقي من سوط القصعة ، شمالا حدود قرية عنيبه ، غرباً حدود السوط المشمول بتسوية قرية الكفير ، جنوباً وادي الزرقاء .

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءآتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجوداً في قرية عنيبه .

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء اكان الحق معترفاً به او منازعاً فيه .

١٩٥٠-٦-٢٧

ج.ف. ولبول
مدير الاراضي والمساحة

●●○○●●

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات اربد

لما لم يقبض على مفلح الراشد من أهالي صيدور المتهم به بجرم القتل فقد منح من جانب رئاسة محكمة اربد مجدداً عشرة أيام اعتبارا من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون . على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وتنظم هـــذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول .

١٩٥٠-٧-٣

●●○○●●

طلب تصفية شركات رقم ٦٩ ـ ٥٠

لدى المحكمة المركزية في القدس
(تصفية الشركات)
بشأن قانون الشركات لسنة ١٩٢٩

وبشأن قضية :

المدعي : عبد الفتاح ملحس تاجر وملاك في عمان ومحله للتبليغ بواسطة وكيله المحامي شفيق عسل ـ قرب ملعب الروضه ـ بالقدس .

المدعي عليه : بنك الامة العربية المحدود شركة محدودة الاسهم مسجلة بموجب قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٩ ومحله للتبليغ ـ باب الساهرة بالقدس .

ان المستدعي عبد الفتاح ملحس المذكور اعلاه يعرض ما يلي :

١ ـ ان شركة البنك الزراعي العربي المحدودة والتي سميت فيما بعد بنك الامـــة العربية كانت تسجلت في شهر تشرين الاول سنة ١٩٣٣ بمقتضى قانون الشركات .

٢ ـ ان مكتب الشركه المسجل كائن في القدس .

٣ ـ ان رأسمال الشركة هو مليون جنيه مقسم الى ٥٠٠,٠٠٠ سهم عادي قيمة كل سهم جنيهين .

٤ ـ ان الاغراض التي تألفت الشركة من اجلها هي :

اولا : القيام سواء لحسابها او لحساب الغير في فلسطين او الخارج لعقد قروض لآجال ولفتح حسابات جارية للتجار والزراع ، والملاك

ثانيا : فتح اعتمادات لآجال .

ثالثاً : رهن الاملاك والاراضي .

رابعاً : شراء الآلات الزراعية .

خامساً : تعاطي اعمال الصرافة والحوالات على انواعها كما هو مبين تفصيلا في المادة ٢ من نظام الشركة المذكورة .

٥ ـ وقد طرحت هذه الشركة اسهمها للبيع فاشترى المستدعي منها الفين وتسعماية سهما بموجب خمس شهادات تسجيل وهي :

١ ـ اربعماية سهم بموجب شهادة رقم ٩٩٨٦
٢ ـ خمسماية سهم بموجب شهادة رقم ٨٢١٤
٣ ـ خمسماية سهم بموجب شهادة رقم ٨٢٢٨
٤ ـ الـف سهم بموجب شهادة رقم ٨٢٣٧
٥ ـ خمسماية سهم بموجب شهادة رقم ٨٠٢٤

٦ ـ ولقد تعاطت هذه الشركة الى ان اضحى امر تصفيتها واجباً قانونيا عملا بواجب العدل بالمساهمين والمودعين وذلك للاسباب الآتية :

اولا : ان راس مال هذه الشركة قد تناقص ان لم يكن اضمحل لدرجة اضحى من غير الممكن القـــيام بالاعمال والغايات التي تألفت الشركة من اجلها .

ثانيا : عدم تمكن هذه الشركة وعجزها عن دفع ديونها والودائع المـــوجودة لديها كما هو ثابت من قرار رئيس محكمة القدس المركزية .

ثالثاً : عدم تنظيم هذه الشركة لميزانيتها لسنة ١٩٤٨ و ١٩٤٩ ونشرها وعرضها على جمعية المساهمين العامة كما تقضي بذلك المادة ٤٩ من نظام هذه الشركة وغيرها .

رابعاً : عدم اقتدار هذه الشركة على دفع ارباح المساهمين عن سنة ١٩٤٧ .

خامساً : عدم تقديمها التقرير القانوني وتخلفها عن عقد الاجتماع القانوني .

سادساً : عدم دعوة الجمعية العامة للمساهمين لانتخاب مجلس ادارة كما يقضي بذلك نظامها .

سابعاً : ان بقاء الشركة بحالتها الراهنة واستمرارها على ما هي عليه لا يرجى منه تقدم او ازدهار لها ، لان نفقاتها اكثر من ايرادها وهي ان بقيت على ما هي عليه يتضرر المساهم والمودع والمتعاملين معها وقد لا يعود عـــلى المودع والمساهم شيء من راس ماله وان صفيت فقد ينال شيئاً من ذلك ولو كانت نسبته قليله .

ثامناً : عدم اقتدار هذه الشركة على دفع الرسوم المطلوبة منها للحكومة رسماً للدعاوى لطلبها تأجيل الرسوم عليها في عمان ان كل بند من هذه البنود كاف لتصفية هذه الشركة كما يظهر ذلك من الرجوع الى احكام المادة ١٤٨ من قانون الشركات لسنة ١٩٣٣ اذ انه من العدل والانصاف تصفية هذه الشركة .

الطلب : تبليغ المدعى عليه صورة عن هذا الاستدعاء وملحقاته وتعيين يوم للمحاكمة ومن ثم اجراء محاكمته واعطاه القرار بتصفية هذه الشركة بمقتضى احكام قانون الشركات لسنة ١٩٢٩ وتعيين مصف لهـــا والحكم عليها بالرسوم والنفقات .

الصلاحية : بما ان المركز الرئيسي للشركة هو القدس حيث تأسست لذلك فان المحكمة المركزية بالقدس هي ذات الصلاحية للنظر في هذه الدعوى .

تحريراً في هذا اليوم الموافق ٢٦ ـ ٦ ـ ١٩٥٠

المحامي شفيق عسل
وكيل المدعي

[illegible] عن الأصل